

(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه البقاع رقم ٩٠ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١٨،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية، وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٩ يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة المقدمة لصالح مؤسسة مياه البقاع من السادة USAID لصالح مؤسسة مياه البقاع، وهي عبارة عن سيارتين من نوع فورد اكسبلورير ٢٠١٥، وجيب غراند شيروكي ٢٠٢١ بقيمة ٣٨,٠٠٠/، أي ما يعادل على أساس سعر الدولار النقدي ٨٩,٥٠٠/ل.مبلغ ٣,٤٠١,٠٠٠,٠٠٠/ل. (فقط ثلاثة مليارات وأربعمئة ومليون ليرة لبنانية).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدها في ٣ تشرين الأول ٢٠٢٥
الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه
الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية
الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ١٤٨٨

قبول هبة عينية مقدمة من السادة USAID لصالح مؤسسة مياه البقاع

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩/١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ لا سيما المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهيئات المقدمة للإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥ وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ (الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠